

منبر المحراب

الحجاب ودوره في تحصين الفرد والمجتمع

السنة الخامسة عشرة
العدد ٨٢٦ / جمادى الثاني / ١٤٣٠ هـ
الموافق ٢ / حزيران / ٢٠٠٩ م

محاور الموضوع الرئيسية :

- ١- فلسفة تشريع الحجاب في الكتاب والسنة.
- ٢- مساوئ التبرج والاختلاط والآثار الناتجة عنه.
- ٣- دور الحجاب في تحصين المجتمع.

الهدف: نشر ثقافة الحجاب المراعي للشرائط الشرعية والتحذير من الآثار السلبية الناتجة عن التبرج.

تصدير الموضوع: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ» (الأحزاب: ٥٩).

مدخل: لقد لقيت المرأة المسلمة من التشريع الإسلامي عناية فائقة كفيلة بأن تصون عفتها، وتجعلها عزيزة الجانب، سامية المكان. وإن الشروط التي فرضت عليها في ملابسها وزينتها لم تكن إلا لسد ذريعة الفساد الذي ينتج عن التبرج بالزينة، وهذا ليس تقييداً لحريتها بل هو وقاية لها من أن تسقط في درك المهانة، ووحل الابتذال، أو تكون مسرحاً لأعين الناظرين.

١- فضائل الحجاب:

أ- الحجاب طاعة لله عز وجل وطاعة للرسول: أوجب الله طاعته وطاعة رسوله فقال: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَىٰ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا» (الأحزاب: ٣٦).

وقد أمر الله سبحانه النساء بالحجاب فقال تعالى: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ

أَبْصَارِهِنَّ وَيُخْفِضْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا» (النور: ٣١). وقال سبحانه: «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» (الأحزاب: ٣٣).

ب- الحجاب عفة: قد جعل الله تعالى التزام الحجاب عنوان العفة، فقال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجَكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُؤْذَيْنَ» (الأحزاب: ٥٩)، لتسترهن بأنهن عفائف مصونات فلا يتعرض لهن الفساق بالأذى، وفي قوله سبحانه «فَلا يُؤْذَيْنَ» إشارة إلى أن معرفة محاسن المرأة إيذاء لها ولذويها بالفتنة والشر.

ج- الحجاب طهارة: قال سبحانه وتعالى: «وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ» (الأحزاب: ٥٣). فوصف

الحجاب بأنه طهارة لقلوب المؤمنين والمؤمنات لأن العين إذا لم تر لم يشته القلب، ومن هنا كان القلب عند عدم الرؤية أطهر، وعدم الفتنة حينئذ أظهر لأن الحجاب يقطع أطماع مرضى القلوب: «فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ» (الأحزاب: ٣٢).

د- الحجاب تقوى: قال تعالى: «يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي سُوَاءَ تَكُمُ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ» (الأعراف: ٣٢).

هـ- الحجاب إيمان: والله سبحانه وتعالى لم يخاطب بالحجاب إلا المؤمنات فقد قال سبحانه وتعالى: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ».

و- الحجاب غيرة: يتناسب الحجاب أيضاً مع الغيرة التي جبل عليها الرجل

السوي الذي يأنف أن تمتد النظرات الخائنة إلى زوجته وبناته. وكم من حرب نشبت في الجاهلية والإسلام غيرة على النساء وحمية لحرمتهن، قال الامام علي عليه السلام: «بلغني أن نساءكم يزاحمن العلوج - أي الرجال الكفار من العجم - في الأسواق ألا تغارون؟ إنه لا خير فيمن لا يغار» كنز العمال، ج ٣، ٧٨.

٢- قبائح التبرج:

أ- التبرج يجلب اللعن والطرده من رحمة الله: قال رسول الله: «سيكون في آخر أمتي نساء كاسيات عاريات، على رؤوسهن كاسنمة البخت (أي الابل)، العنوهن فإنهن ملعونات». مستدرک سفينة البحار، ج ١، ص ٥٢.

ب- التبرج من صفات أهل النار: قال رسول الله: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات...» مسند أحمد، ج ٢، ٢٢٢.

ج- التبرج تهتك وفضيحة: قال رسول الله: «أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيت زوجها، فقد هتكت ستر ما بينها وبين الله عز وجل». مسند أحمد، ج ٦، ١٧٢.

د- تبرج الجاهلية: قال تعالى: «وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» (الأحزاب: ٣٣). وقد وصف النبي ﷺ دعوى الجاهلية بأنها منتهى أي خبيثة، فدعوى الجاهلية شقيقة تبرج الجاهلية.

هـ- التبرج باب شر مستطير: وذلك لأن من يتأمل نصوص الشرع وعبر التاريخ يتيقن مفساد التبرج وأضراره على الدين والدنيا، لا سيما إذا انضم إليه الاختلاط المستهتر.

فمن هذه العواقب الوخيمة:

- تسابق المتبرجات في مجال الزينة المحرمة، لأجل لفت الأنظار إليهن.. مما يتلف الأخلاق والأموال ويجعل المرأة



إليه يصعد الكلم الطيب

كالسلة المهينة.

- ومنها: فساد أخلاق الرجال خاصة الشباب ودفعهم إلى الفواحش المحرمة.

- ومنها: المتاجرة بالمرأة كوسيلة للدعاية أو الترفيه في مجالات التجارة وغيرها.

- ومنها: الإساءة إلى المرأة نفسها باعتبار التبرج قرينة تشير إلى سوء نيّتها وخبيث طويّتها مما يعرضها لأذية الأشرار والسفهاء.

- ومنها: تسهيل معصية الزنا بالعين: قال عليه الصلاة والسلام: «العينان زناهما النظر».

٣- شروط الحجاب الشرعي هي:

أ. أن يكون ساتراً لجميع البدن: أجمع أئمة المسلمين كلهم. لم يشذ عنهم أحد. على أن ما عدا الوجه والكفين من المرأة داخل في وجوب الستر أمام الأجانب، إلا إذا دعت لذلك ضرورة كالطبيب المعالج، والخاصة للزواج، والشهادة أمام القضاء..

ب. ألا يكون زينة في نفسه، أو مبهرجاً ذا ألوان جذابة تلفت الأنظار، لقوله تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ (النور: ٣١) ومعنى ﴿ما ظهر منها﴾ أي بدون قصد ولا تمعد، فإذا كان في ذاته زينة فلا يجوز إبدائه، ولا يسمى حجاباً، لأن الحجاب هو الذي يمنع ظهور الزينة للأجانب، فيجب أن يراعى فيه أن يكون من لون داكن، وأفضل الألوان لذلك اللون الأسود لأنه أبعدا عن الزينة والفتنة، كما يجب أن يكون خالياً من الزخارف والوشي مما يلفت النظر.

ج. أن يكون سميكاً لا يشف ما تحته من الجسم، لأن الغرض من الحجاب الستر، فإن لم يكن ساتراً لا يسمى حجاباً لأنه لا يمنع الرؤية، ولا يحجب النظر.

د. أن يكون فضفاضاً غير ضيق ولا يجسم مفاصل البدن، ولا يظهر أماكن الفتنة في الجسم، وما تغلعه بعض المتحجبات من ارتداء ملابس محددة للخصر والصدر كالبلوزة والتورة، ولو كانت طويلة، لا يفي

بشروط الحجاب الصحيح.

هـ. ألا يكون الثوب فيه تشبه بالرجال، أو مما يلبسه الرجال، «لعن النبي ﷺ الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل»، وقال ﷺ: لعن الله المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء «أي المتشبهات بالرجال في أزيائهن وأشكالهن، كبعض نساء هذا الزمان». مستدرك الوسائل، ج ١٤، ص ٣٥٣.

و- ألا يكون ثوب شهرة، لقول الرسول ﷺ: «من لبس ثوب شهرة في الدنيا ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة» و ثوب الشهرة هو الثوب الذي يقصد بلبسه الاشتهار بين الناس كالثوب الذي إذا لبسته المرأة أشير إليها بالبنان. مستدرك الوسائل، ج ٢، ص ٢٤٥.

٤- دور الحجاب في تحصين المجتمع: إن تشريع الحجاب في الإسلام معناه وهدفه السامي الحقيقي هو منع الخلعة بكل ما لها من صور وأشكال، وبكل ما فيها من مفاصل وأضرار، وغلق كل منافذ الانحلال الأخلاقي، ووقاية المجتمع البشري من الانحدار إلى مهاوي الشر وحضيض الفساد المدمر للحياة بكاملها، وقد أثبتت الشواهد أن التبرج والاختلاط الجنسي هو العامل الأكبر في حصول التمرد الأخلاقي. وما هم عقاء الغربيين يستغيثون ولا يغاثون من ويلات الاختلاط والتبرج والفوضى الجنسية ومن تبعاتها المسعورة التي لم ولن تقف دون الدمار الشامل. وطالما حذر الإسلام، وشدد القرآن والسنة المطهرة على مساوي الاختلاط وكوارثه، روي عن رسول الله ﷺ: «النظرة سهم من سهام إبليس، ورُبَّ نظرة أورت حسرة يوم القيامة، وإن زنا العين النظر». «ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون».

والاسلام حين أوجب الحجاب وحرم السفور والتبرج، إنما يرسى قواعد الأخلاق والمثل التي تحمي الانسان وأفراده ومجتمعه، وأحكامه وبما فيها الحجاب تمثل ظواهر تحضر تبعد الانسان عن وحشية التعري

وجاهلية التبرج، مشيراً إلى أن التبرج يمثل رجعية مغرقة في القدم والتخلف كما هو صريح قوله عز اسمه ﴿وَلَا تَبْرَجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى﴾.

ووردت في القرآن الكريم آيات صريحة تدل على فلسفة وجوب الحجاب وآثاره الفريدة والاجتماعية، قال تعالى:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾: وقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ... إلى آخر الآيتين ٢٠-٢١ من سورة النور.

ويقول سبحانه: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَةِ الْأُولَى...﴾. «... والحافظين فروجهم والحافظات» إلى آخر الآيتين ٢٢ و ٢٣ من سورة الأحزاب، إلى العديد من آيات الكتاب العزيز التي تؤكد على تشريع الحجاب ووجوبه على النساء باعتباره حكماً شرعياً ملزماً وجزءاً من الاسلام والايمان، يجب الاعتقاد به والعمل بموجبه وان الاختلال به عقيدة اخلاص بالاسلام والايمان، كما ان الاختلال به عملياً مبطل للصلاة والحج والطواف..

وفي مواجهة الأمراض النفسية والأخلاقية يأتي تحريم الخضوع بالقول واللين المريب والمغري بالربيب، وفجور النفوس وأهوائها ﴿فَلَا يَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ، وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ خالياً من الميوعة، ورقة المقول المؤدية أو المغرية بالتجاوب المشبوه، مع التأكيد على الاستقامة ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾.

ورغم صرامة الأحكام وصراحتها في التحريم والتحذير والذم والتهديد بخسارة الدنيا وعذاب الآخرة... فإن الآيات الكريمة تفتح باب التوبة وتحت على دخولها وتدعو المتورطين في المخالفات والسيئات للتوجه إلى الله تعالى بالتوبة والانقطاع من العفو الإلهي الذي أعده الله تعالى للتائبين المخلصين الراجعين إليه ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾.